

Distr.: General  
6 September 2006  
Arabic  
Original: Spanish

## الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون

البند ٥٤ (ب) من جدول الأعمال المؤقت\*

العولمة والاعتماد المتبادل: الهجرة الدولية والتنمية

مذكرة شفوية مؤرخة ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٦ موجهة إلى الأمانة العامة من  
البعثة الدائمة للأرجنتين لدى الأمم المتحدة

تقدمي البعثة الدائمة لجمهورية الأرجنتين لدى الأمم المتحدة أخلص تحياتها إلى الأمين العام، وتشرف بأن تحيل طيه الوثيقة المعنونة "تغيير النموذج: معالجة مسألة الهجرة من منظور حقوق الإنسان"، التي أعدتها الحكومة الأرجنتينية كإسهام منها في الحوار الرفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية والتنمية، الذي سيجري خلال الدورة الحادية والستين للجمعية العامة في شهر أيلول/سبتمبر المقبل (انظر المرفق).

وترجو البعثة الدائمة لجمهورية الأرجنتين تعميم هذه المذكرة ومرفقها باعتبارهما من

وثائق الجمعية العامة.



## مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٦ الموجهة إلى الأمانة العامة من البعثة الدائمة للأرجنتين لدى الأمم المتحدة

### تغيير النموذج: معالجة مسألة الهجرة من منظور حقوق الإنسان

أولا - ترى جمهورية الأرجنتين أن القرن الحادي والعشرين يلزمنا بأن نتصدى للصعوبات التي تشكلها تدفقات الهجرة في العالم بإحداث تغيير في نموذج معالجة موجات الهجرة الدولية: يتعين علينا التحول من نهج الأمن ومراقبة الحدود، الذي لا يستند إلا إلى مفهوم الدولة - الأمة، إلى منظور متكامل لحقوق الإنسان يكون فيه المهاجر محورا للسياسات الحكومية في هذا الصدد.

إن الهجرة ظاهرة طبيعية قديمة قدم البشرية. ومع ذلك، ففي ظل الأحداث العالمية التي تشهد اعتمادا متبادلا شديدا، تتحرك في ظله رؤوس الأموال بحرية، من العجيب أن يكون حق المهاجر محل جدال الآن أكثر من أي وقت مضى.

فالبلدان التي كانت منذ سنوات قليلة مصدرا لموجات كبيرة من المهاجرين تحولت إلى بلدان مستقبلية لأولئك المهاجرين. والدول التي كانت تستقبل تقليديا المهاجرين دفعت الآن بمواطنيها نحو الهجرة. والدول التي كانت تعتمد في تنميتها على الأيدي العاملة الخارجية دفعت الآن بمواطنيها نحو الهجرة. والبلدان التي كانت تعتمد في تنميتها على الأيدي العاملة الأجنبية تعتبر ذلك الآن أمرا غير مرغوب فيه.

إن حقيقة سعي الإنسان إلى ظروف حياة أفضل لا يجب أن يكون أمرا يلام عليه ناهيك عن معاقبته عليه. من ثم يكون من المثير للقلق أن يعجز المجتمع الدولي بكامله عن إيجاد حلول للمسألة. إذ يتعين على البلدان معالجة المسألة من خلال السعي إلى إيجاد آليات للتعاون والاضطلاع بالمسؤولية المشتركة، ليس بمجرد الإعراب عن الرغبة في ذلك، ولكن من خلال اتخاذ خطوات ملموسة.

ولا توجد، بالنسبة إلى إشكال الهجرة، حلول فردية ولا حقائق مطلقة، حيث إن لكل منطقة وكل بلد وقائع وخصائص ذاتية، والعنصر الوحيد المشترك في كل عملية من عمليات الهجرة هو الإنسان.

وما برحت مسألة المهاجرين تعالج تقليديا في القانون الدولي العام بوصفها مسألة دائمة من مسائل الباب المخصص للأجانب، من خلال تحليل مبادئ عامة معينة من مبادئ حقوق البشر. وعموما بوسعنا تأكيد أن أنشطة الأجانب قد نظمها القانون الدولي من خلال

محورين مواضيعيين أساسيين: أحدهما إمكانية الوصول إلى أراضي دولة ما والتنقل فيها؛ والثانيهما، الأنشطة الاقتصادية والمهنية والعمالية التي يمكن ممارستها.

يبد أنه بالنظر إلى صعوبة ظاهرة الهجرة في ظل الظروف الجديدة التي يشهدها المسرح الدولي والتحديات التي يتعين أن يواجهها الأفراد في عملية التنقل والتوطن في البلدان المتجهين إليها، يصبح من الضروري ومن الملائم إدراج منظور اجتماعي وإنساني في دراسة الهجرات الدولية.

ومن المعلوم أن الشرعية هي أساس كل مجتمع ديمقراطي وأنها عنصر لا غنى عنه في مدى تمكن الأجنبي من الاندماج تماما في المجتمع المضيف. لذا فمن اللازم أن تعتمد الحكومات آليات يكون من شأنها تيسير إمكانية تصحيح أوضاع الهجرة، مما ييسر تحديد هوية من يوجدون داخل أراضينا وتبرئة ساحتهم وإحباط أعمال المتاجرين عديمي الضمير الذين يعملون على زيادة أرباحهم في ظل السياسات المقيدة للهجرة.

وفي هذا الصدد، من الجدير بالذكر أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، مثله في ذلك مثل المعاهدات الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان، التي أصبح التصديق على أغليبتها تصديقا شبه عالمي، قد تضمن إشارة إلى مبدأ المساواة في الكرامة والحقوق وإلزام الدول بواجب احترام الحقوق المكفولة في تلك الصكوك، دون تمييز من أي نوع، لا سيما على أساس العرق أو الدين أو الأصل. وإضافة إلى ذلك، تنص شتى تلك الصكوك على حق جميع الأفراد في أن يتحركوا بحرية في بلدهم أو خارجه وأن يختاروا بحرية المكان الذي يرغبون في العيش والعمل به.

وقد أتاح ما سبق إيضاحه القيام، في الأيام الأخيرة، بتوسيع نطاق الإطار التقليدي الذي يعالج القانون الدولي من خلاله المسائل المتصلة بالأجانب، بحيث يدخل في ذلك الإطار منظور القانون الدولي لحقوق الإنسان.

وفي هذا الصدد، تنوعت إلى حد كبير في الآونة الأخيرة المجالات التي تُدرس فيها مسألة المهاجرين في إطار منظور حقوق الإنسان، سواء على الصعيد الإقليمي أو العالمي.

ثانيا - فيما يختص بالصعيد العالمي، يمكن الإشارة، على سبيل المثال لا الحصر، إلى شتى القرارات التي اتخذتها لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة بغرض حماية حقوق الإنسان المتعلقة بالمهاجرين.

ومن الجدير بالذكر، في سياق تلك الأفكار، أنه خلال الدورة الأولى لمجلس حقوق الإنسان الجديد التابع للأمم المتحدة، التي عقدت في حزيران/يونيه ٢٠٠٦، أعدت مجموعة

أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي إعلاننا مشتركاً عن "الهجرة الدولية وحقوق الإنسان"، كي تسجل على أقل تقدير الموقف الإقليمي إزاء تلك المسألة، في ضوء الحوار الرفيع المستوى الحالي.

وإضافة إلى ذلك، يجدر تأكيد أنه خلال المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، الذي عقد في ديربان بجنوب أفريقيا، خلال أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، أقرت الدول بأن المهاجرين، ولا سيما المهاجرات، عرضة بوجه خاص للعنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وعليه، صدرت في خطة العمل، الصادرة عن المؤتمر المذكور، توصية إلى الدول بأن تنفذ تدابير ترمي إلى تشجيع إمكانية حصول المهاجرين، على قدم المساواة، على الصحة والتعليم والخدمات الأساسية، بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمؤسسات المالية الدولية.

ومن ناحية أخرى، من المهم تأكيد أنه قد بدأ في حزيران/يونيه ٢٠٠٣ نفاذ الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، التي تشكل محور معاهدات حقوق الإنسان ذات البعد العالمي. وقد حث الأمين العام للأمم المتحدة الدول الأعضاء التي لم تصادق بعد على تلك الاتفاقية أو لم تنضم إليها أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن، كوسيلة ترمي إلى تأكيد الحماية التامة والفعالة لحقوق الإنسان المتعلقة بالمهاجرين.

وختاماً، من الجدير بالذكر أنه جرى التأكيد في تقرير الأمين العام عن الهجرة الدولية والتنمية (A/60/871)، المؤرخ ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٦، أنه "لكي تتحقق فوائد الهجرة الدولية كاملة، يجب احترام حقوق المهاجرين. والدول ملزمة بحماية الحقوق الأساسية لجميع الأشخاص الموجودين في إقليمها وعليها أن تتخذ إجراءات فعالة لحماية المهاجرين من جميع أشكال الانتهاكات والإيذاءات المتعلقة بحقوق الإنسان. وعليها أيضاً أن تحارب جميع أشكال التمييز وكره الأجانب والتعصب الإثني والعنصرية" (الفقرة ٧٧).

ثالثاً - فيما يختص بالبلدان الأمريكية، يجدر تسجيل الفتوى ١٨ التي تناولت فيها محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان معالجة حقوق الإنسان المتعلقة بالمهاجرين عموماً والعمال المهاجرين على وجه الخصوص. وشكلت المحكمة رأياً مستندة في ذلك إلى منطق يقوم على أساس الإقرار بالسمة الأساسية لمبدأ المساواة وعدم التمييز، بوصفه المبدأ الأساسي لحقوق الإنسان والالتزامات الرئيسية التي تقع على عاتق الدول في تلك المسألة، بدءاً من الالتزام باحترام حقوق الإنسان وضمائهما. وعلى إثر ذلك تطبق المحكمة مبدأ المساواة وعدم

التمييز على المهاجرين من أجل إعمال الحقوق المكفولة للعمال المهاجرين الموثقين، وقضت بأمور منها أنه "لا يمكن أن تشكل، بأي صورة من الصور، صفة المهاجر التي يحملها شخص ما مبررا لحرمانه من التمتع بحقوق الإنسان وممارستها، ومن بينها الحقوق ذات السمة العمالية...".

وفي ذات الخصوص، أكد من جديد رؤساء دول وحكومات البلدان الديمقراطية في الأمريكتين، في الإعلان الصادر عن مؤتمر القمة الرابع للأمريكتين الذي عقد في مار ديل بلاتا، جمهورية الأرجنتين، خلال تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، تحت عنوان "توفير العمل من أجل التصدي للفقر وتعزيز الحكم الديمقراطي"، أنه "يتعين أن يكفل لكل مهاجر، بصرف النظر عن صفة هجرته، الحماية التامة لحقوق الإنسان المتعلقة به والامتثال التام للقوانين العمالية السارية عليه، بما في ذلك المبادئ والحقوق العمالية الواردة في إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية للعمل".

ومن ناحية أخرى، من المهم تسليط الضوء على تشكيل فريق عمل في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ كُلف بوضع "برنامج للبلدان الأمريكية من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان المتعلقة بالمهاجرين، بمن فيهم العمال المهاجرون وأسرههم"، وكان ذلك في إطار لجنة الشؤون القانونية والسياسية التابعة للمجلس الدائم لمنظمة الدول الأمريكية. واضطلعت جمهورية الأرجنتين برئاسة هذا الفريق. ويهدف البرنامج المذكور إلى إدماج الاعتبارات المتعلقة بحقوق الإنسان المتعلقة بالمهاجرين وأسرههم في صميم عمل أجهزة منظمة الدول الأمريكية وهيئاتها وكياناتها، فضلا عن أعمال الدول الأعضاء والجمع المدني. وفي إطار هذا البرنامج، أُشير إلى أن أهلية الدول لتنظيم دخول الأجانب إلى أراضيها وإقامتهم فيها وتحديد وضع المهاجرين "ينبغي أن يضطلع بها وفقا لأحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان الواجبة التطبيق وأن تتسق معها".

رابعا - وعلى صعيد آخر، لا يجوز إغفال الصلة القائمة على الساحة الدولية بين معالجة المسائل المتعلقة بالهجرة والأمن الدولي، لا سيما إذا أُخذ في الحسبان السياق السياسي الحالي. وقد كان هذا ما دفع جمهورية الأرجنتين إلى الإعراب في محافل عدة عن ضرورة تناول هذه الموضوعات انطلاقا من منظور مراعى للحقوق وذلك حتى لا تنتقص التدابير المعتمدة في مجال الأمن الدولي من التمتع الفعلي بحقوق الإنسان الأساسية.

ويتبين مما سبق أن نموذجا جديدا لمعالجة مسألة الهجرة أخذ يتشكل تدريجيا على الصعيدين العالمي والإقليمي على السواء، وهو النموذج الذي يقوم على نهج يتناول الهجرة من منظور حقوق الإنسان وعدم التمييز.

خامسا - سعت جمهورية الأرجنتين إلى إدماج هذا النموذج الجديد في روح سياستها المتعلقة بالهجرة، وبالتالي في أحكام القانون الوطني الجديد للهجرة الذي دخل حيز النفاذ في بلدنا منذ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤.

وهذا القانون الجديد، وهو ثمرة التعاون بين قطاعات عدة حكومية وغير حكومية، يجسد الالتزام الذي يضطلع به بلدنا من أجل كفالة الاحترام الكامل لحقوق الإنسان المتعلقة بالمهاجرين وأسرههم، كما يضع في الوقت نفسه آليات تيسر إمكانية تصحيح أوضاع المهاجرين باعتبار ذلك أمرا لا غنى عنه لتحقيق الاندماج الكامل للأجنبي في المجتمع في بلد المقصد.

وتجدر على سبيل المثال الإشارة إلى بعض فقرات النص القانوني المذكور:

- احترام حقوق الإنسان والالتزامات الدولية في هذا المجال: المادة ٣ "يهدف هذا القانون إلى (أ) ... الوفاء بالالتزامات الدولية الواقعة على الجمهورية فيما يتعلق بحقوق الإنسان، والإدماج وحركة المهاجرين ... (و) كفالة تمتع كل من يلتحق بدخول أراضي جمهورية الأرجنتين بمعايير وإجراءات غير تمييزية فيما يتصل بالحقوق والضمانات المنصوص عليها في الدستور الوطني والمعاهدات الدولية والاتفاقيات الثنائية السارية والقوانين ...؛ (ز) تعزيز وتعميم واجبات المهاجرين وحقوقهم والضمانات المكفولة لهم وفقا لما جاء في الدستور الوطني والالتزامات الدولية والقوانين مع صون ما للأرجنتين من تقاليد إنسانية ومنفتحة إزاء المهاجرين وأسرههم...".

- الحق في الهجرة: المادة ٤ "الحق في الهجرة هو حق أساسي للفرد غير قابل للتصرف، وجمهورية الأرجنتين تكفل هذا الحق استنادا إلى مبدأي المساواة والعالمية".

- المساواة في المعاملة: المادة ٥ "تضمن الدولة الشروط التي تكفل المساواة الفعلية في المعاملة حتى يتسنى للأجانب التمتع بحقوقهم وأداء واجباتهم ...". المادة ٦ "تكفل الدولة في كافة المناطق المشمولة بولايتها القضائية تكافؤ الفرص أمام المهاجرين وأسرههم في ظل نفس ظروف الحماية والمأوى والحقوق التي يتمتع بها مواطنوها، لا سيما فيما يتعلق بالخدمات الاجتماعية والممتلكات العامة والرعاية الصحية والتعليم والعدالة والعمل والتوظيف والضمان الاجتماعي". المادة ١٣ ونصها "لأغراض هذا القانون، يعتبر عملا تمييزيا القيام أو الامتناع عن القيام بفعل لدوافع تتصل بالعرق أو الدين أو الجنسية أو الأيديولوجية أو اعتناق آراء سياسية أو نقابية، أو بنوع الجنس، أو الحالة الاقتصادية أو السمات الجسدية، مما يفضي على نحو

تعسفي إلى الحيلولة دون الممارسة الكاملة للحقوق والضمانات على أساس من المساواة أو عرقلة ذلك أو تقييده.

- الحق في التعليم: المادة ٧ ونصها "لا يجوز بأي حال من الأحوال أن يحول الوضع غير النظامي لهجرة الأجنبي دون قبوله طالبا في مؤسسة تعليمية، سواء أكانت عامة أو خاصة أو وطنية أو إقليمية أو بلدية، أو مؤسسة تعليم ابتدائي أو ثانوي أو عال أو جامعي. وينبغي أن تقوم إدارات المؤسسات التعليمية بتقديم الإرشاد والمشورة فيما يتعلق بالإجراءات الرامية إلى تصحيح الوضع غير النظامي للمهاجر".

- الحق في الحصول على الرعاية الصحية: المادة ٨ "يحظر بأي حال من الأحوال حرمان أي أجنبي، مهما كانت صفة هجرته، من حقه في الحصول على الخدمات الصحية أو المساعدة الاجتماعية أو المرافق الصحية إذا ما احتاج إليها، أو تقييد حصوله عليها...".

- الحق في الحصول على المعلومات: المادة ٩ "يحق للمهاجرين وأفراد أسرهم أن توافيهم الدولة بمعلومات بشأن...: (أ) حقوقهم وواجباتهم وفقا لما تنص عليه التشريعات السارية، و (ب) الاشتراطات التي يتعين الوفاء بها للسماح لهم بدخول الأراضي الوطنية والإقامة بها والخروج منها".

- تشجيع الاندماج: المادة ١٤ "تقوم الدولة في جميع المناطق المشمولة بولايتها القضائية، سواء على الصعيد الوطني أو في المقاطعات أو البلديات، بتشجيع المبادرات الرامية إلى إدماج الأجانب في المجتمعات التي يعيشون فيها...".

- التدخل القضائي اللازم في حالات طرد الأجانب: الباب الخامس، الفصل الأول.

- احتجاز الأجنبي تمهيدا لطرده بوصف ذلك صلاحية يختص بها القضاء دون غيره: الباب الخامس، الفصل الثاني.

- تجريم جريمة الاتجار غير المشروع بالأشخاص. تشديد العقوبة عند تعريض حياة المهاجر أو صحته أو سلامته البدنية للخطر، أو عندما يتعلق الأمر بقاصر. الفصل السادس. يرد للمرة الأولى في التشريعات الأرجنتينية المتعلقة بالمهجرة تجريم الاتجار بالمهاجرين. وتشمل العقوبات التي ينص عليها القانون السجن لمدة تتراوح بين عام واحد وستة أعوام وقد تصل إلى ٢٠ عاما حين يتبين وجود ظروف تستدعي تشديد العقوبة.

وأسفر هذا التحول الذي شهدته جمهورية الأرجنتين في نموذج معالجة مسألة الهجرة إلى وضع رؤية استراتيجية وطنية جديدة: فالأرجنتين تدرك أن احترام حقوق الإنسان المتعلقة بالمهاجرين وأفراد أسرهم يعد عاملاً أساسياً يشجع على اندماجهم الكامل، وهو ما يساهم بدوره في التنمية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية في البلد.

إن تدابير سياسة الهجرة التي طبقتها حكومة جمهورية الأرجنتين منذ نهاية عام ٢٠٠٣ حتى آب/أغسطس من العام الحالي قد أتاحت تصحيح أوضاع أكثر من ٤٠٠.٠٠٠ مهاجر في الأراضي الأرجنتينية. فسياسة الأرجنتين المتعلقة بالهجرة، وهي تركز على معرفة تامة بالواقع الوطني والإقليمي والدولي وتستعين بالتجارب السابقة، تنأى عن المفاهيم المسبقة المتحيزة والبعيدة عن الموضوعية.

ومن بين هذه المفاهيم المسبقة، يمكن الإشارة إلى "أثر الأيدي العاملة الأجنبية في البطالة". ففي الفترة بين عامي ١٩٩٢ و ٢٠٠٣، قام ١٥٦.٠٠٠ مهاجر بتصحيح أوضاع هجرتهم في الأرجنتين. وزاد معدل البطالة في الأرجنتين في الربع الثالث من عام ٢٠٠٣ ليصل إلى ١٦,٣ في المائة. واليوم، وقد جرى على مدى السنوات الثلاث الماضية تصحيح أوضاع ٤٠٠.٠٠٠ مهاجر، انخفض معدل البطالة بمقدار ٦ نقاط. ويتبين لنا على نحو جلي عند الاطلاع على هذه الأرقام أن بعض المفاهيم المسبقة التي يتكرر طرحها عند تناول موضوع الهجرة كثيراً ما تكون نسبية وتفتقر إلى السند العلمي.

وثمة موضوع آخر كثيراً ما تُغفل الموضوعية عند طرحه وهو الأمن. ودون إخلال بالإقرار بأن ممارسة الدول سيادتها تتضمن مراقبة حدودها وأهليتها لاتخاذ القرار بشأن الدخول إلى أراضيها الوطنية، تتمسك الأرجنتين بأن ممارسة هذه الأهلية يجب أن يكون في إطار الأصول القانونية. وتتمسك كذلك بأن تصحيح وضع المهاجر الذي يوجد في أراضيها الوطنية وحصوله على الوثائق اللازمة هو أمر يتسق مع الحفاظ على الأمن الداخلي أكثر من اتساقه مع تهميش هذا المهاجر وتركه يواجه الجهول وهو ما يوقعه حتماً فريسة سهلة في أيدي أرباب العمل المجردين من الضمير والمتاجرين والمهربين المخادعين. وفي هذا الشأن، يمكن الإشارة إلى أن تصحيح وضع المهاجر يؤدي إلى خروج وجوده في الأراضي الوطنية إلى النور، إلا أنه لا يسمح له بأي حال من الأحوال بالإفلات من العقاب إذا ما ارتكب جرماً في المستقبل. فالمهاجر النظامي أو غير النظامي الذي يرتكب جريمة يُقدم إلى المحاكمة وقد يُطرد من الأرجنتين في نهاية المطاف إذا نص القانون على ذلك.

وفي إطار واقع الهجرة في الأرجنتين توجد السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي. والسوق والبلدان المنتسبة لها، أي الكتلة التي تتألف من الأرجنتين وأوروغواي وباراغواي

والبرازيل وفنزويلا كأعضاء كاملي العضوية ومن بوليفيا وشيلي وبيرو وكولومبيا وإكوادور كدول منتسبة، هي الأساس لبرنامج توحيد وثائق الهجرة المنفذ حاليا في الأرجنتين، والذي قام شعبنا بحكمته بتبسيط الاسم إلى "برنامج الوطن الكبير".

والبرنامج المذكور يجسد منظورا إنسانيا واجتماعيا في هذا المجال حيث يستفيد منه كافة الأجانب من رعايا الدول الأطراف والمنتسبة إلى السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي على اعتبار أن معيار تصحيح الأوضاع هو جنسية مقدم الطلب.

وسمح هذا البرنامج بتصحيح أوضاع ٣٣٩ ٢٢٧ مهاجرا في الأرجنتين وذلك في الفترة من ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، وهو تاريخ دخوله حيز النفاذ، إلى ٧ آب/أغسطس ٢٠٠٦ وهو تاريخ آخر إحصاء تم قبل إعداد هذه الوثيقة.

وفي هذا السياق، يعد هذا البرنامج ذا أهمية حيوية من الناحية الكمية إذا نظرنا في التغيير الذي طرأ على أنماط الهجرة في الأرجنتين: فقد كانت الهجرة الأوروبية والانتقائية هي ما دأبت الأرجنتين تاريخيا على تشجيعه وذلك وفقا لما نص عليه الدستور الوطني، إلا أن غالبية المهاجرين الآن يفدون من بلدان أمريكا الجنوبية، لا سيما البلدان المتاخمة للأرجنتين.

إن برنامج الوطن الكبير لا يتوخى مجرد منح العفو وإنما هو موجه نحو سياسة الدول، وسيسري من الآن فصاعدا على مواطني الدول الأطراف في السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي والدول المنتسبة إليه الذين يوجدون في الأرجنتين والذين سيفدون إليها في المستقبل.

وللاستفادة من هذا البرنامج، ليس على مقدم الطلب إلا إثبات جنسيته وخلو سجله من السوابق الجنائية، ويُمنح بناء على ذلك إقامة مؤقتة مدتها سنتان يستطيع بعد مضيها أن يحصل على الإقامة الدائمة.

وكانت مشاركة المجتمع المدني لا غنى عنها عند تطبيق برنامج الوطن الكبير، فمن دعائم البرنامج الأساسية مشاركة البلديات والمنظمات الاجتماعية التي تؤدي دور مراكز لتلقي الطلبات. وقد أتاح هذا التفاعل التقارب بين الدولة والمهاجر. واليوم، يعمل مع الإدارة الوطنية للهجرة ٩٨ مركزا لتلقي البيانات والاتصال المباشر بالمهاجرين وتلقى الالتماسات ونقلها إلكترونيا إلى الهيئة المذكورة.

سادسا - الهجرة والإدماج والتنمية الإقليمية: حسب ما ذكر آنفا، تزايد الوجود النسبي للهجرة من البلدان المجاورة، قياسا على مجموع الأجانب في الأرجنتين، فأصبح يشكل نسبة ٦١ في المائة منهم.

والوطن الكبير يعني بالنسبة إلى الأرجنتين، أمورا منها، إعطاء "قفزة موضوعية" في معالجة مسألة الهجرة، لقطع النظر إليها على أنها "تهديد" أو "ظاهرة" والبدء في تناولها بوصفها سياسة إدماج، أي في هذه الحالة، إدماج إقليمي. وسوف نسعى جاهدين إلى اعتبار "الوطن الكبير" على أنه:

- سياسة للدولة تفي بالالتزامات التي اضطلع بها البلد في مسألة حقوق الإنسان المتعلقة بالمهاجرين وإدماجهم وحركتهم؛
- البرنامج الوطني لإضفاء الصبغة الطبيعية على وثائق الهجرة يرمي إلى تنفيذ تدابير تستهدف ضم وإدماج السكان المهاجرين، عبر تيسير إمكانية الحصول على حق الإقامة؛
- سياسة التضامن في مجال الإدماج الإقليمي يتسنى من خلالها ضم مواطني الدول الأطراف في السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي والدول المنتسبة إليه (إكوادور وأوروغواي وباراغواي والبرازيل وبوليفيا وبيرو وشيلي وفنزويلا وكولومبيا)؛
- معيار جديد للتوطن يستند إلى منح جنسية أحد بلدان المنطقة واعتبار حسن النية هي المحور الرئيسي في البرنامج.

وحسب المشار إليه في البند أولاً، فإن تحليل مسائل الهجرة في شتى المجالات التي تظهر فيها هي مهمة تنطوي على قدر كبير من التعقيد.

من ثم قد يتطلب تحليلها تناول شتى المستويات، رهنا بالمبادئ التي تظهر فيها تحركات الأفراد. وبالنسبة إلى المجال الاقتصادي، تنطوي موجات الهجرة على عواقب اقتصادية جزئية واقتصادية كلية. أما في مجال السياسات فيمكن للتحليل أن يشير إلى السياسات الحكومية للهجرة ويمكن أيضاً أن ينزل إلى مستوى العناصر المتصلة بالتوقعات المتعلقة بممارسة السكان المهاجرين للحقوق السياسية. وفي المجال الاجتماعي - الثقافي يمكن معرفة الآثار التي يحدثها تشرد السكان في عناصر هوية الشعوب والجماعات العرقية، وكذلك العوامل والآثار المتعلقة بالمعتقدات الدينية. وفي المجال الديمغرافي، فإن الأحجام والهياكل والتشكيلات والعوامل المحركة هي نقطة الانطلاق التي تخضع أيضاً لآثار الهجرة الداخلية والخارجية.

ومع أن الأرجنتين لا تهمل أيًا من تلك الجوانب، فإنها قررت اتباع نهج يتركز على الإنسان لدى رسم السياسات العامة المتعلقة بالهجرة، وأدرجت مع ذلك النهج مفهوم "القفزة النوعية" في معالجة مسألة الهجرة بوصفه سياسة للإدماج تستند إلى التضامن.

ومن المؤكد أن نجاح تلك الجهود المتكاملة يرتكز بعوامل متشعبة كثيرا. والجانب الذي لا يمكن تجنبه إلى حد كبير، هو الجديدة في الالتزام بالإدماج والتعاون الإقليمي. وبعدها، فإن وضع سياسة للهجرة، من قبيل تلك التي يتوخاها القانون الأرجنتيني الجديد للهجرة، يفرض بالالتزامات التي يضطلع بها البلد في مسألة حقوق الإنسان المتعلقة بالمهاجرين وإدماجهم وحركتهم، إلى جانب وضع برامج لتنظيم الهجرة تكون واسعة النطاق وداعمة.

وتستلزم جهود الإدماج أيضا احترام التعدد الثقافي والعنقي لشتى البلدان، وكذلك احترام حقوق الإنسان والحقوق الاجتماعية المتعلقة بالمهاجرين وأسرهم، بصرف النظر عن صفة هجرتهم.

وتجدر الإشارة إلى أن الحق في الصحة والمساعدة الاجتماعية والمرافق الصحية مكفول أيضا في الأرجنتين لجميع الأجانب الذين في حاجة إلى هذا الحق مهما كانت صفة هجرتهم. وينطبق نفس الشيء على الحق في التعليم، بجميع المراحل، سواء كان عاما أو خاصا. ويعني ذلك أنه وفقا للقانون الساري لدينا فإن الأجنبي المهاجر بصورة غير نظامية لا يُمنع، في أي حالة من الحالات، من الانتظام في الدراسة بمؤسسة تعليمية. وختاما، تستلزم سياسة الإدماج إيلاء الاهتمام الملائم بالعواقب الاجتماعية والسياسية والثقافية الناشئة عن عملية الإدماج.

لذا، نعمل معا في إطار السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي والدول المنتسبة إليه، وكذلك في إطار جماعة دول أمريكا الجنوبية، على إنشاء الديمقراطيات التي تحقق أكبر قدر من المساواة والإدماج، وإقامة قنوات جديدة للتعاون الإقليمي، والسعي لأن يبدأ كل مواطن بالمنطقة في المشاركة في العملية المذكورة التي تتوخى إدماج الشعوب.

وتسعى الأرجنتين إلى أن تكون سياسة الهجرة المذكورة أداة لسياسة تنطوي على قدر أكبر من التكامل الإقليمي الذي يمضي إلى الأمام. وتدفعنا تلك المهمة إلى مواصلة العمل، حسب ما أشار إليه رئيس الدولة، الدكتور نستور كيرشنر، نحو "كفالة التكافؤ في المسؤوليات، والتكافؤ في الحقوق، والتكافؤ في الفرص، والوطن الكبير الذي يضمنا في مرحلة أولية، أمام جميع بلدان السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي وبلدان أمريكا الجنوبية، وبالطبع باقي بلدان العالم".

سابقا - تسعى الأرجنتين، بتقديم تشريعها المتعلق بالهجرة وبرنامج الوطن الكبير إلى الإسهام في الحوار الرفيع المستوى الحالي، وكذلك في مؤتمر القمة الأيبيري - الأمريكي المقبل الذي سيعقد خلال شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ في أوروغواي.